فقه صلح الحديبية

في ذي القعدة سنة ٦ هـ

= سرد قصة صلح الحديبية:

في ذي القعدة من سنة ٦هـ خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في زهاء ألف وخمسمائة من المهاجرين والأنصار، ومن لحق بهم من الأعراب، واستخلف على المدينة نميلة بن عبد الله الليثي، وأحرم بالعمرة هو والكثيرون من أصحابه، وساق معه الهدي سبعين بعيرا حتى يكون إيذانا للناس أنه لم يرد حربا، وإنما خرج زائرا للبيت ومعظما له. حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال: يا رسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك، فخرجوا معهم العوذ المطافيل، قد لبسوا جلود النمور، وقد نزلوا بذي طوى، يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبدا، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قدموا إلى كراع الغميم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا ويح قريش قد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلّوا بيني وبين سائر العرب، فإن هم أصابوني كان ذلك الذي أرادوا، وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وافرين، وإن يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فما تظن قريش؟! فو الله لا أزال أجاهد على هذا الذي بعثني الله به حتى يظهره الله أو تنفرد هذه السالفة»، ثم تفادى رسول الله الاصطدام بخيل المشركين فقال: «من رجل يخرج بنا على طريق غير طريقهم التي هم بها؟»، فقال رجل من أسلم: أنا، فسلك بهم طريقا وعرا صعبا خرجوا منه بعد مشقة وجهد، فأفضوا إلى أرض سهلة منبسطة، فقال رسول الله: «قولوا، نستغفر الله ونتوب إليه» فقالوها، فقال:«والله إنها للحطّة التي عرضت على بني إسرائيل فلم يقولوها» ثم سلكوا طريقا انتهى بهم إلى ثنيّة المرّار قرب الحديبية. وفي هذا المكان بركت ناقة رسول الله فزجروها فلم تقم، فقالوا: خلأت القصواء، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: «ما خلأت القصواء، وما هو بخلق لها، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة، والله لا تدعوني قريش اليوم إلى خطّة يسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها» ثم قال للناس: «انزلوا» فقالوا: ما بالوادي من ماء ينزل عليه، فأخرج سهما من كنانته، فأعطاه رجلا من أصحابه، فنزل به في بئر فغرزه في جوفه، فجاش بالماء حتى ضرب الناس بعطن، فشربوا وسقوا دوابهم.

ورأت قريش ألاقبل لها بحرب المسلمين، وإلّا دارت عليهم الدائرة، ونمى إليها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يريد حربا، فأرسلت إليه من يفاوضه تعرفا على قوة المسلمين وعزمهم على القتال من جهة، وطمعا في صد المسلمين عن البيت بالطرق السلمية من جهة أخرى. فأتاه بديل بن ورقاء في رجال من خزاعة وكانت خزاعة عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمها وكافرها، لا يخفون عنه شيئا كان بمكة- فسألوه عما جاء به، فأخبرهم أنه لم يأت يريد حربا، وإنما جاء زائرا للبيت ومعظّما له، فرجعوا إلى قريش فقالوا: يا معشر قريش، إنكم تعجلون على محمد، وإنه لم يأت لقتال، وإنما جاء زائرا للبيت، فاتهموهم وقالوا: وإن جاء لا يريد قتالا فو الله لا تتحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة!!.

ثم بعثوا إليه مكرز بن حفص، فلما راه رسول الله قال: «هذا رجل غادر»، فلما انتهى إلى رسول الله قال له نحو ما قال لبديل، فرجع إلى قريش فأخبرهم بما قال.

ثم بعثوا بحليس سيد الأحابيش، فلما راه رسول الله قال: «إنّ هذا من قوم يتألّهون، فابعثوا الهدي في وجهه حتى يراه» فلما رأى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي في قلائده، قد أكل أوباره من طول الحبس عن محله، رجع إلى قريش ولم يصل إلى رسول الله إعظاما لما رأى، فأخبرهم بما رأى، فقالوا له:

اجلس فإنما أنت أعرابي لا علم لك، فغضب الحليس وقال: يا معشر قريش، والله ما على هذا حالفناكم، أيصدّ عن بيت الله من جاءه معظّما له!! والذي نفس الحليس بيده لتخلنّ بين محمد وبين ما جاء له أو لأنفرنّ بالأحابيش «١» نفرة رجل واحد، قالوا: مه، كفّ عنا حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به.

ثم بعثوا إلى رسول الله حكما يطمئنون إليه، وهو عروة بن مسعود الثقفي، فخشي أن يناله من التعنيف وسوء المقالة ما نال من سبقه وهو من يعرفون، فقالوا له: صدقت ما أنت عندنا بمتهم، فخرج حتى أتى رسول الله، فجلس بين يديه ثم قال: يا محمد أجمعت أو شاب الناس، ثم جئت بهم إلى بيضتك- بلدك- لتفضها بهم؟ إنها قريش قد خرجت معها العوذ المطافيل، قد لبسوا جلود النمور يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبدا، وايم الله، لكأني بهؤلاء قد انكشفوا عنك غدا. فلم يتمالك الصدّيق نفسه- وقد أحفظته هذه المقالة الكاذبة- أن ردّ على عروة ردا جارحا مؤلما، فقال: من هذا يا محمد؟ قال: «هذا ابن أبي قحافة»، فقال له: أما والله لولا يد كانت لك عندي لكافأتك بها، ولكن هذه بهذه.

وكان عروة يتناول لحية رسول الله وهو يكلمه، والمغيرة بن شعبة واقف على رأس رسول الله وهو مدجّج في السلاح، فجعل يقرع يد عروة بنعل سيفه ويقول له: اكفف يدك عن وجه رسول الله قبل ألاتصل إليك، فاغتاظ عروة وقال: من هذا يا محمد!: قال: «هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة»، فقال: أي غدر، وهل غسلت سوأتك إلا بالأمس!!. فكلمه رسول الله بنحو ما كلم به من سبقه وأنه ما جاء يريد حربا، وكان عروة يرمق أصحاب رسول الله ويتعرف أحوالهم، فرأى أمرا عجيبا: رأى رسول الله لا يتنخّم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده!! وإذا أمرهم ابتدروا أمره: أيهم ينفذه أولا!! وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه!! وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدّون النظر إليه تعظيما له!!.

فرجع عروة إلى قريش فقال: يا معشر قريش، إني قد جئت كسرى في ملكه، وقيصر في ملكه، والنجاشي في ملكه، وإني والله ما رأيت ملكا في قومه قط مثل محمد في أصحابه، لقد رأيت قوما لا يسلمونه لشيء أبدا، وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها، فإني لكم ناصح، فقالت قريش: لا تتكلم بهذا، ولكن نرده عامنا هذا ويرجع من قابل.

ورأى رسول الله أن حرصا منه على حرمة البيت، وإيثارا للسلام على الحرب أن يرسل رسلا إلى قريش بمكة، لاحتمال ألايكون عند رسل قريش من الشجاعة ما يحملهم على المصارحة بالحقيقة. فأرسل خراش بن أمية الخزاعي إلى قريش، حمله على بعير له ليبلّغ أشرافهم ما جاء الرسول إليه، لكنهم استبد بهم الحمق والغضب، فعقروا به البعير، وأرادوا قتله، لولا أن منعتهم الأحابيش أحلافهم، فخلّوا سبيله.

ثم دعا رسول الله عمر بن الخطاب ليكون رسولا إلى أهل مكة، فقال:يا رسول الله، إني أخاف قريشا على نفسي، وليس بمكة من بني عدي من يمنعني، وقد عرفت قريش عداوتي إياها، وغلظتي عليها، ولكني أدلك على رجل أعزّ بها مني: عثمان بن عفان، فقبل الرسول منه الاعتذار، واستحسن ما عرضه عليه، فدعا عثمان فأرسله إلى أبي سفيان وأشراف قريش ليخبرهم بقصد رسول الله، فخرج عثمان إلى مكة فلقيه أبان بن سعيد بن العاصي، فحمله بين يديه ثم أجاره حتى بلّغ رسالة رسول الله، فقالوا لعثمان: إن شئت أن تطوف بالبيت فطف، قال: ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم!!

واحتبست قريش عثمان عندها، وبلغ رسول الله والمسلمين أن عثمان قد قتل، فقال رسول الله: «لا نبرح حتى نناجز القوم» ودعا إلى البيعة تحت شجرة سمرة هناك، فبايعه بعضهم على الموت، وبعضهم على ألايفروا، ولم يتخلّف عن المبايعة إلا الجدّ بن قيس، فقد لصق بإبط ناقته يستتر من الناس، وكان أول من بايع أبو سفيان وهب بن محصن أخو عكاشة بن محصن، ولما تمت البيعة للحاضرين ضرب رسول الله بإحدى يديه على الاخرى وقال: «وهذه لعثمان»، فكانت يد رسول الله لعثمان خيرا من يده لنفسه، وهذه البيعة هي بيعة الرضوان لقول الله سبحانه وتعالى: "لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ ما فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً"، والفتح القريب هو صلح الحديبية.

وبهذه البيعة أصبح المسلمون على استعداد لمناجزة قريش، وجعل كل واحد منهم يترقب يوم الظفر ويوم الاستشهاد بنفس راضية وقلب مطمئن. وإنهم لفي استعداد للمناجزة إذ ترامى إليهم أن عثمان لم يقتل، ثم لم يلبث أن جاء إليهم سالما، وبذلك كفى الله المؤمنين القتال، وحقق رغبتهم في السلام.

وأرسلت قريش نحوا من خمسين رجلا منهم، عليهم مكرز بن حفص ليطيفوا بعسكر المسلمين عسى أن ينالوا منهم غرّة، فأسرهم حارس الجيش محمد بن مسلمة؛ وهرب رئيسهم، وأتى بهم إلى رسول الله فعفا عنهم تشبثا منه صلى الله عليه وسلم بخطة السلم، واحتراما للشهر الحرام أن يسفك فيه دم، وقد بهتت قريش حين عرفوا ذلك، وسقطت كل حجة لهم في أن النبي يريد حربا، وأيقنوا أن أي اعتداء من جانبهم على المسلمين لن تنظر إليه العرب إلا على أنه غدر لئيم، للمسلمين الحق كل الحق في أن يدفعوه- وما أقدرهم- بكل ما أوتوا من قوة، وفي هذا نزل قول الله: "وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكانَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيراً".

ولم يكن بدّ لقريش وقد جرى ما جرى من أن تفكر في الصلح جديا، وأن تنتهي هذه الحالة التي قد تدور بسببها الدائرة عليهم، فأرسلوا سهيل بن عمرو إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا له: ائت محمدا وصالحه، ولا يكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فو الله لا تتحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة أبدا. فلما انتهى سهيل إلى رسول الله وراه تفاءل به وقال: «لقد سهل لكم من أمركم» وتكلم سهيل فأطال الكلام، وتراجع هو والنبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهيا إلى صيغة الصلح، وتم الاتفاق ولم يبق إلا الكتاب.

وكانت شروط الصلح على ما يأتي:

١- وضع الحرب بين المسلمين وقريش عشر سنين «١»، يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض، وأن بينهم عيبة مكفوفة، فلا إسلال- سرقة- ولا إغلال- خيانة-.

٢- من أتى محمدا من قريش بغير إذن وليه ردّه عليهم، ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه.

٣- من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهداهم دخل. فدخلت خزاعة في عهد الرسول، ودخلت بنو بكر في عقد قريش.

٤- أن يرجع النبي وأصحابه من غير عمرة هذا العام، فإذا كان العام القابل خرج عنها المشركون، فيدخلها المسلمون ويقيمون بها ثلاثا ليس معهم من السلاح إلا السيوف في قربها- أغمادها-.

وقبل النبي هذه الشروط على ما في بعضها بادىء الرأي من إجحاف بالمسلمين؛ لأنه يصدع بأمر الله وإلهامه ولن يضيعه الله أبدا، ولحرصه على أن يسود السلام ويحفظ للبيت حرمته.

أما المسلمون فرأى بعضهم كالصدّيق ما رأى الرسول في الشروط وسلّموا بها، ورأى بعضهم ولا سيما في الشرط الثاني إجحافا بحق المسلمين، وقالوا: سبحان الله!! كيف نرد إليهم من جاء مسلما، ولا يردّون إلينا من جاء مرتدا؟ فأجابهم الرسول بهذا الجواب الحكيم: «إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم فرددناه إليهم فسيجعل الله له فرجا ومخرجا» .

ومن هذا الفريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكما هو معروف عنه من الصلابة في الحق وحب المراجعة فيما لم يستبن له فيه وجه الحق والصواب؛ أبى إلا أن يعلن عما في نفسه، فذهب إلى الصدّيق رضي الله عنه، فقال: يا أبا بكر، أليس برسول الله؟ قال: بلى، قال: أولسنا بالمسلمين؟ قال: بلى، قال: أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى، قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟!! فقال أبو بكر: يا عمر، الزم غرزه – أي طريقته–، فإني أشهد أنه رسول الله، فقال عمر: وأنا أشهد أنه رسول الله.

وكأن الفاروق لما يزل في نفسه بعض الحرج في قبول هذا الشرط، فرأى أن يستبين من الرسول وجه الحق وأن يسمع منه، فأتى رسول الله وقال له: ألست برسول الله؟ قال: «بلى»، قال: أولسنا بالمسلمين؟ قال: «بلى»، قال: أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى، قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ فقال الرسول: «أنا عبد الله ورسوله لن أخالف أمره، ولن يضيعني، فلم يكن بدّ من أن يذعن الفاروق وينتظر ما تجيء به الأيام.

تعالوا لنقرأ قراءة واعية متأملة شيئاً من أحداث قصة الحديبية عبر عددٍ من الوقفات والدروس حتى نضبط مواقفنا، ونقتدي بقدوتنا رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم.

١=المبادرة الواعية، ان لا تكتفي برد الفعل:

رسول الله صلى الله عليه وسلم يباغت قريشاً في عُقر دارها، ويتجاوز تهديدها.

فقد أطبق المشركون والأحزاب على المدينة في شوال من السنة الخامسة، وكانوا يرومون أن تكون وقعة الخندق نهايةً للإسلام والمسلمين، وقد بلغ الكربُ بالمسلمين إلى الحد الذي قال الله عنه: "وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا. هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالاً شَدِيدًا"، وردَّ الله الأحزاب عن المدينة بغيظهم، لم ينالوا خيراً، وكفى الله المؤمنين القتال؛ لكن أن تكون هذه الغزوة آخر غزوة للمشركين على المدينة؛ فتلك آية، وأن يصدق فيهم حديثه صلى الله عليه وسلم: [الآن نغزوهم ولا يغزوننا؛ نحن نسير إليهم]؛ فتلك من علامات النبوة.

ولكن الأمر أعجب حين يستعدُّ النبي صلى الله عليه وسلم لمبادرة المشركين، ويخرج بالفعل في ذي القعدة من السنة السادسة متجهاً إلى مكة (عام الحديبية).

والمبادرة إجمالاً ليست خروجاً من المأزق فحسب، بل إرباكاً لسياسة العدو، وإحباطاً لمخططاته.

ومن فوائد المباغتة: إرباك العدو وإدخال الخلاف فيهم حول سبل مواجهة المسلمين: فقد أعلن النبي صلى الله عليه وسلم في خروجه أنه يريد تعظيم البيت والطواف به، ولذا أحرم بالعمرة من ذي الحليفة وقلّد هديه وأشعره، ومهما استكبرت قريشٌ في رفض حقِّ المسلمين في قصد البيت الحرام؛ فالعرب عامة تنكر الصدّ عن البيت لمن قصده؛ بل

وفي بعض حلفاء قريش وأتباعها متألهون، يستعظمون ردّ من أشعر الهدي وقلّده[١]، حين بعثت قريشٍ الحُلَيْس بن علقمة الكناني –سيد الأحابيش– إلى معسكر النبي صلى الله عليه وسلم ليستطلع الأمر رأى الهدي المقلّد، فعاد لقريش وقال لهم: «ما أرى أن يُصَدوا عن البيت»، فردت عليه قريش بكبرياء وغطرسة: (اجلس، إنما أنت أعرابي لا علم لك) فغضب (الحُلَيْس) وقال: يا معشر قريش! والله ما على هذا حالفناكم! أيُصدُّ عن بيت الله من جاء معظِّماً له؟ والذي نفس الحليس بيده! لَتُخَلُّنَّ بين محمد وبين ما جاء له أو لأنفرنَّ بالأحابيش نفرة رجلٍ واحد».

وهكذا نجح رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم في هذه المباغتة المخطط لها في خلق أجواء المنافرة والاختلاف بين (الخصوم) وتلك واحدةٌ من آليات التخطيط لإضعاف الخصوم.

وحين ملك المسلمون زمام المبادرة فيما مضى كانوا سادة الدنيا، وعدوّهم يتخوفهم ويحسب لهم ألف حساب، وحين فاز أعداؤنا بالمبادرة باتوا يفاجئون المسلمين هنا وهناك، ويصيبونهم بالنازلة تلو الأخرى؛ فهل نعي ونقدر قيمة المبادرة؟ وكيف كانت سياسته صلى الله عليه وسلم للمباغتة؟

٢=حُسْنُ التخطيط لمباغتة العدو:

١–حين أراد الخروج للحديبية استنفر العرب المؤيدين له كافةً للخروج إلى مكة، فحشد الحشود ليكثر عدد مَن معه.

٢–لم يتحرك رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم دون علم بواقع عدوِّه، بل بعث العيون الاستخباراتية لتكون المباغتة مدروسة، والمعلومات دقيقة ومتوفرة، وقد كان؛

فمِن ذي الحليفة (على مسافة ٤٥٠كم): بعث (بشر بن سفيان الخزاعي) عيناً له إلى قريش ليأتيه بخبرهم. حتى إذا وصل "عُسفان" (على مسافة ٨٠ كم من مكة) جاءه خبر قريش، وعلم أن نزوله بخيله على مقربة من مكة آمن.

٣=التحوّط للسلامة، والأخذ بالأسباب المشروعة، والتأكيد أن الحرب ليست هدفاً بذاتها، وأنه ليس متعطشاً للدم:

١–من حيطته وحذره: أن صلى بأصحابه صلاة الخوف في عُسفان حين بلغه قرب خيل المشركين.

٢–وبعد فراغه من الصلاة سار بجيشه في طريق وعرة ليتفادى الاشتباك مع طليعة خيل المشركين.

٣–أرسل رسائل مشفرة إلى العدو بأنه يقبل بالتفاوض إن أرادوه، فلما علم النبيُّ صلى الله عليه وسلم بوجود أعين لقريش من الأعراب تسمعه؛ قال عبارة أرادها أن تصل إلى مسامع قريش عبر عيونهم، لتكون نواةً وحروفاً أولى ومقترحات مبدئية للتفاوض:

١/٣ فقال **عندما بركت ناقته القصواء في الحديبية**؛ وقال الناس: خَلأَت القصواء[٢]، قال: «ما خلأت، ولكن حبسها حابس الفيل، ثم قال: والذي نفسي بيده لا يسألونني –أي قريش– خُطة يعظِّمون فيها حرمات الله؛ إلا أعطيتهم إياها».

---

[١] قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا"، والشعائر هي الهدايا المشعرة، أي الهدايا المعلَّمة بالإشعار، بأن كانوا ينخسون شيئا في سنام البعير حتى يتطلخ بالدم، فيدلك الدم على صفحتي البعير، فذلك إشعار الهدي، وهو سنة، والحكمة منه وضع علامة ظاهرة على البعير أنه مُهْدَى إلى البيت الحرام، فيمتنع قطاع الطريق والمغيرون من الإغارة عليه تعظيما لحرمة البيت الحرام وقاصديه.

[٢] أي بركت من غير علة، راجع: مختار الصحاح ص٧٧

٢/٣ وقال أيضاً: «يا ويح قريش! لقد أكلتهم الحرب؛ ماذا عليهم لو خلُّوا بيني وبين سائر الناس؟ فإن أصابوني كان الذي أرادوا، وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وهم وافرون».

ويستفاد منه أن المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمراً يعظمون فيه حرمةً من حرمات الله تعالى أجيبوا إليه، وأعينوا عليه، وإن منعوا غيره، فيُعانون على ما فيه تعظيم حرمات الله، ولا يعانون على كفرهم وبغيهم، وهذا من أشق المواضع على النفوس، ولذلك ضاق عنه من الصحابة من ضاق.

٤=جواز التعامل مع الكفار، ومتى يُستعان بالمشرك؟

يحسب من لا فقه عنده أن أي تعامل مع المشركين هو في حساب التنازلات المرفوضة، وأن أي تعاونٍ مع نفر منهم هو مناقضٌ للبراءة منهم، وأن أي استجابة لمطالبهم تعد نقيصة في الدين، وضعفاً في التعامل معهم، ولكن سيرة محمد صلى الله عليه وسلم تصحح هذا المفهوم، وفي صلح الحديبية استعان رسول الله بالمشركين، وأعلن استجابته لمطالب الكافرين؛ فكيف وقع هذا وذاك؟

لقد كان (بشر الخزاعي) عينَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المشركين، وهو لم يُسلم بعدُ، بل كانت (خزاعة) قبيلة نصح لرسول الله صلى الله عليه وسلم (مسلمهم وكافرهم) لا يخفون عليه شيئاً كان بمكة.

قال ابن القيم معلقاً: (.. وفي قصة الحديبية من الفقه أن الاستعانة بالمشرك المأمون في الجهاد جائزة عند الحاجة؛ لأن بشر الخزاعي كان كافراً إذ ذاك، وفيه من المصلحة أنه أقرب إلى اختلاطه بالعدو، وأخذه أخبارهم).

قال ابن حجر عن حديث قصة الحديبية: (..والحديث فيه جواز استنصاح بعض المعاهَدين أهل الذمة، إذا دلت القرائن على نصحهم، وشهدت التجربة بإيثارهم أهل الإسلام على غيرهم، ولو كانوا من أهل دينهم، ويستفاد منه: جواز استنصاح بعض ملوك العدوّ استظهاراً على غيرهم، ولا يعدُّ ذلك من موالاة الكفار، ولا موادة أعداء الله، بل من قبيل استخدامهم وتقليل شوكة جمعهم، وإنكاء بعضهم ببعض، ولا يلزم من ذلك جواز الاستعانة بالمشركين على الإطلاق).

٥=فقه التنازلات والموازنات:

ليس كل تنازل للأعداء مرفوضاً، وليست كل استجابة لمطالبهم أمراً منكَراً؛ والفقه في ذلك تحقيق أعلى المكاسب بأدنى التنازلات، والوصول إلى الخير المحبوب لله، وإن مرّ ببوابة المبغَض المكروه، والموازنة بين المصالح والمفاسد.

والمتأمل في شروط الحديبية يرى فيها الغبن والحيف ظاهرين على المسلمين من الكافرين في إملاء الشروط؛ ألم يمنعوا المسلمين من كتابة (بسم الله الرحمن الرحيم) وقالوا: لا نعرف إلا رحمان اليمامة، ولكن اكتب: باسمك اللهم، فرفض المسلمون وأقرها النبي صلى الله عليه وسلم، ثم رفضوا كتابة (هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله)، وقالوا: لو نعلم أنّك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إني رسول الله وإن كذبتموني، اكتب محمد بن عبد الله، وكانت هذه الاعتراضات منهم (حميةً جاهلية) كما أخبر الله عنهم في كتابه، وإلا فقد تحققوا صدقه صلى الله عليه وسلم، وأيقنوا صحة رسالته بالبراهين التي رأوها وسمعوا بها، حتى إذا وصلوا إلى شرط: على ألا يأتيك منا رجلٌ وإن كان على دينك إلا رددته إلينا، قال المسلمون: سبحان الله! كيف يُرَدّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ وفي تلك الأثناء قدم (أبو جندل بن سهيل) يرسف في قيوده قد خرج من أسفل

مكة حتى رمى بنفسه بين ظهور المسلمين، فقال أبوه (سهيل): هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه أن تردّه إليّ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنّا لم نقض الكتاب بعدُ، فقال سهيل: إذاً والله لا أصالحك على شيء أبداً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فأجزه لي! فرفض سهيل، ثم استصرخ أبو جندل (المسلمين) وحرّك عواطفهم قائلاً: يا معشر المسلمين! أُرَدُّ إلى المشركين وقد جئت مسلماً، ألا ترون ما لقيت؟ وكان قد عُذِّب في الله عذاباً شديداً، فتأثر المسلمون، وكان عمر من أشدهم تأثراً حتى أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم وقال: يا رسول الله! ألستَ نبي الله حقاً؟ قال: بلى! قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى! فقلت: علامَ نعطي الدنية في ديننا إذاً، ونرجع ولم يحكم الله بيننا وبين أعدائنا؟ فقال: إني رسول الله وهو ناصري، ولست أعصيه.

قال ابن القيم: ومن فوائد قصة الحديبية: (أن مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائزة للمصلحة الراجحة، ودفع ما هو شرٌّ منه، ففيه دفعُ أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما).

٦=اتهام النفس والرأي:

كم نزكي أنفسنا والله يقول: "فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ"،

وكم نصحح مواقفنا ونُخطِّئ غيرنا؛ ويقول سهل ابن حنيف حين قدم من "صِفِّين": (اتَّهِموا الرأي؛ فلقد رأيتُني يوم أبي جندل بالحديبية ولو أستطيع أن أردّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت، واللهُ ورسولُه أعلم).

إن حق المسلم أن يجتهد في رأيه، ولكن مع تقدير آراء الآخرين، وليس بالضرورة أن يكون اجتهاده هو الحق، بل قد يكون الحقّ مع مخالفيه، ولذا ينبغي ألا يشتط المسلم على إخوانه المسلمين، إن خالفوه الرأي، بل ينبغي أن يعود إلى نفسه ويتهمها، وليست القوة بالمعارضة أبداً، ولا يعني أن المسلم الموافق لغيره ضعيفٌ جبانٌ.

وفي تباين موقف الشيخين أبي بكر وعمر في شروط الصلح ما يؤكد هذا؛

فعمر تأثر للشروط وعارض، وأبو بكر سلّم للشروط ورضي،

ولما انبلج الصبح، ورأى كل المسلمين بعد ذلك أن صلح الحديبية كان فتحاً؛ عاد عمر إلى نفسه يؤنبها حتى كان يصوم ويتصدق ليكفِّر عما سلف منه، وهل كانت منك إلا غيرة على الإسلام يا ابن الخطاب؟ لكنه فهم . بعدُ . وفهم غيره من الصحابة أن الغيرة ينبغي أن تكون في مكانها، وإن اتهام النفس وارد، وإن التنازل إذا حقق مكاسب عليا فهو السياسة الشرعية والسنة النبوية التي ينبغي أن تقتفى، بل لقد أكرم الله المؤمنين بالنصر العزيز والسكينة المطمئنة كما أخبر في سورة الفتح.

٧=استثمار الفرص وتحييد الأعداء:

المتأمل في سياق (قصة الحديبية) يرى أن النبي صلى الله عليه وسلم بارعٌ ومتفوق في استثمار الفرص:

١-الحصول على اعتراف المشركين بالمسلمين كقوة كبرى تستحق أن يُفاوض معها، وتُهادن بعد أن كانت قريش تَغيرُ عليها متى شاءت، والعهد قريب بغزوة (الأحزاب).

٢-(تحييد) قريش في معترك الصراع القائم آنذاك، وكبّلت قريش نفسها بهذه (المعاهدة) فلا تفكرُ بحرب المسلمين على الأقل (عشر سنين)، وكان هذا نجاحاً وعمقاً في سياسة محمد صلى الله عليه وسلم؛ وربما خفي على بعض أصحابه.

٣–استثمار النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الفرصة (الهدنة) وذاك (التحييد)؛ فثمة خصوم آخرون لا بد من الالتفات إليهم والخلاص منهم، وثمة فرصٌ للدعوة لدين الحق هذا أوانها وميدانها، وقد كان. ففي الجانب الحربي شرع النبي صلى الله عليه وسلم في غزو اليهود في خيبر وأدّبهم، وغنم أموالهم ونظم علاقته بهم بعقد اتفاق معهم، وفي الجانب السلمي تقدمت الدعوة خطواتٍ في أرض الحجاز وما حولها، ودخل في دين الله زمن الهدنة أضعاف ما دخل من قبل.

٤–استغلال بند عدم إيواء المستضعفين الفارين من مكة إلى المدينة في التضييق على قريش، فقد كانوا سبباً لتراجع قريشٍ عن شروطها، منهم: أبو بصير (عُتبة بن أسيد الثقفي) وأبو جندل (ابن سهيل بن عمرو) و (الوليد بن الوليد بن المغيرة)[٣].

٨=إغاظة المشركين:

فهو حين خرج أهدى في جُملةِ هَدْيِهِ جملاً كان مملوكاً لأبي جهل، كان في أنفه بُرَّةٌ من فضّة، بعث به النبي صلى الله عليه وسلم هدياً إلى الكعبة ليغيظ به المشركين، وقد قال تعالى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه: "ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ"، وقال تعالى: "وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ".

٩=حبل الإسلام ومودته أقوى من مودة القربى والمواطنة:

فعروة بن مسعود حين قدم الحديبية مفاوضاً للنبي صلى الله عليه وسلم، قال له: (أيْ محمد! أرأيت لو استأصلتَ قومك! هل سمعت بأحدٍ من العرب اجتاح أهله قبلك؟ وإن تكن الأخرى –يعني الهزيمة على النبي صلى الله عليه وسلم– فوالله! إني لأرى وجوهاً، وأرى أوشاباً من الناس خليقاً أن يفرُّوا ويدعوك).

وهنا احتملت الغيرة أبا بكر فشتم عروة وقال: أنحن نفرُّ عنه وندعه؟

قال تعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ"، وقال: "مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ".

١٠=حقن دماء المستضعفين من المؤمنين مقصد شرعي:

لقد كفّ الله المسلمين عن دخول مكة؛ إذ حبس الناقة حابس الفيل، ولو دخل الصحابة حينها مكة، ثم صدّتهم قريش عن ذلك لوقع بينهم قتال قد يفضي إلى سفك الدماء، ونهب الأموال، وقتل المستضعفين من المسلمين الذين مازالوا

---

[٣] لما فرَّ أبو بصير إلى النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بعد توقيع الصلح مع قريش، فأرسلت قريش في طلبه، وما كان للنبي صلى الله عليه وسلم بدٌّ من إرجاعه، فقال له: «اصبر واحتسب؛ فإن الله جاعلٌ لك فرجاً ومخرجاً». وخرج أبو بصير مع صاحبيه ليعود إلى مكة؛ فما جاوز المدينة إلى ذي الحليفة قَتَلَ أحد الرجلين، وفرّ الآخر هائماً على وجهه مستصرخاً بالنبي صلى الله عليه وسلم فزعاً؛ إلى حد أنه كان يعدو عاضّاً على أسفل ثوبه، وقد بدا طرف ذَكَرِه، والحصا يطير من تحت قدميه من شدة عَدْوِه، وأبو بصير يتبعه، وحينها قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بصير: «ويلَ أمه! مِسْعَرُ حرب، لو كان له أحد». وفهم أبو بصير هذه الرسالة، وانطلق إلى الساحل حتى نزل إلى موضع يسمى (العيص) (على طريق أهل مكة إذا قصدوا الشام) ثم انضمّ إليه كل من فرّ من قريش من مستضعفي المسلمين بمكة، وشكّلوا هناك قوةً وخطراً على تجارة قريش، وهم خارج إطار الصلح حتى ضاقت قريش بهم، وطلبت من النبي صلى الله عليه وسلم أن يُلغي الشرط الخاص بمن قدم إليه من المسلمين وأن يستقبل هؤلاء. وهكذا تقوّى هؤلاء الضعفاء بصدقهم وتضحيتهم وصبرهم وجهادهم، حتى كتب الرسول صلى الله عليه وسلم لهم بالقدوم عليه في المدينة ففرحوا، ولكن قائد المجاهدين أبا بصير لم تكتمل فرحته ولم يُقَدَّر له أن يلتقي بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد أن خرج من المدينة؛ إذ جاءه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بصير يموت، فمات وكتاب رسول الله في يده، فدفنه أبو جندل في مكانه، وقدم أصحابه الآخرون إلى المدينة.

يعيشون في جنبات مكة، من الرجال والنساء والولدان،كما قال الله تعالى: "وَلَوْلا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ".

١١=الفأل الحسن:

كان صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل ويكره التشاؤم، وكذلك ينبغي للمسلمين أن يقتدوا بنبيهم؛ إذ الفأل يدفع للأمام، والظنّ الحسن يُريح الصدور، وهو مؤشر إلى سلامة القلب.

فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء سُهَيْل بن عمرو ليفاوضه: «سَهُل أمركم».

١٢=الانقياد للشرع:

لا يخفى ما في قصة الحديبية من وجوب طاعة الله والانقياد لأمره، حتى ولو خالف ظاهر ذلك مقتضى القياس، أو كرهته النفوس، فيجب على كل مكلفٍ أن يعتقد أن الخير فيما أمر به، وأنه عين الصلاح المتضمن لسعادة الدنيا والآخرة، وأنه جارٍ على أتم الوجوه وأكملها؛ غير أن أكثر العقول قصرت عن إدراك غايته وعاقبة أمره.

والمتأمل في معارضة عمر بن الخطاب لصلح الحديبية يرى أن ذلك كان غيرة منه لدين الله ومحارمه، وحين تبين له أن الخير كان في صلح الحديبية خاف أن يلحقه شيءٌ من الإثم، فَكَفَّرَ عن ذلك بعمل كثير من الصالحات، كما قال: «فما زلت أصوم وأتصدق، وأعتق من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ، حتى رجوت أن يكون خيراً».

١٣= المشورة وتثمين رأي المرأة:

المسلمون أمرهم شورى بينهم، وفي الحديبية استشار النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين أكثر من مرة، ولم تقف مشورته عند حدود الرجال، بل استشار النساء، وأخذ برأي (أمِّ سلمة) رضي الله عنها في المبادرة بحلْق نفسه حين أبطأ الناس عليه بالحلق؛ فلما رأوه فعل حلقوا وتحللوا، بل كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً، وفي رواية ابن إسحاق قالت أم سلمة: يا رسول الله! لا تكلم؛ فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح.

الخطبة الثانية: رُخص الحديبية

١-**تشريع صلاة الخوف** في (عُسفان) زمن الحديبية[٤].

---

[٤] **هناك صلاة الخوف وصلاة شدة الخوف،**

أما صلاة شدة الخوف فهي التي تكون عند التحام الحرب، فيصلي كيف أمكنه، ويُشْرَعُ فعلها على هذه الصفة حتى وإن لم يلتحم القتال فعلاً، بحيث لم يأمنوا هجوم العدو، فيصلى كل واحد حينئذ لنفسه، ويراعى الواجب عليه في الصلاة كيفما أمكنه، راكبا وماشيا، مستقبل القبلة وغير مستقبلها، فيعذر كل منهم في ترك الاستقبال عند العجز عنه بسبب العذر للضرورة، قال تعالى "فإن خفتم فرجالا أو ركبانا"، قال ابن عمر في تفسيرها: [(مستقبلي القبلة وغير مستقبليها)، قال نافع: لا أراه ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم].

وأما صلاة الخوف فهي على ثلاثة أضرب:

٢–تشريع (الفدية) لمن ارتكب شيئاً من محظورات الإحرام، ففي خبر الصحيحين عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: [كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا الْمُشْرِكُونَ، وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلَتْ الْهَوَامُّ تَسَّاقَطُ عَلَى وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْلِقْ رَأْسَكَ. قَالَ كعب: فَفِيَّ نزلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: "فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ"، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ مَا تَيَسَّرَ].

٣–تشريع التحلُّل للمُحصَر، وأنه لا يلزمه القضاء. والإحصار هو المنع من جميع الطرق عن إتمام النسك، حجاً كان أو عمرة، لقَوْله تَعَالَى: "فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ، وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ"، وخبر البخاري عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سُيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا، فَاعْتَمَرَ مِنْ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالَحَهُمْ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ]، وفِيهِ أَنَّ مَنْ أَحْصَرَهُ الْعَدُوُّ – أَيْ مَنَعَهُ عَنْ الْمُضِيِّ فِي نُسُكِهِ، سَوَاءٌ كَانَ حَجًّا أَوْ عُمْرَةً – جَازَ لَهُ التَّحَلُّلُ، بِأَنْ يَنْوِيَ ذَلِكَ، وَيَنْحَرَ هَدْيًا، وَيَحْلِقَ رَأْسَهُ أَوْ يُقَصِّرَ[٥].

٤–وفي الحديبية شُرعت رخصة الصلاة في الرحال في حال المطر. قال أسامة بن عمير الهذلي رضي الله عنه: «لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية، وأصابتنا سماء لم تبلَّ أسأفل نعالِنا، فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلُّوا في رحالكم».

أحدها: أن يكون العدو في جهة القبلة، فيصفهم الإمام صفين، ويحرم بهم، فإذا سجد؛ سجد معه أحد الصفين، ووقف الصف الآخر يحرسهم، فإذا رفع سجدوا ولحقوه، وهي صفة صلاة الخوف في غزوة عُسْفان.

الثانية: أن يكون العدو في غير جهة القبلة، فيفرقهم الإمام فرقتين؛ فرقة في وجه العدو، وفرقة خلفه، فيصلي بالفرقة التي خلفه ركعة، ثم تتم لنفسها، وتمضي إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الأخرى فيصلي بها ركعة، وتتم لنفسها، ويسلم بها.

الثالثة: أن يصلي الإمام بكل فرقة صلاة تامة، وتقع الصلاة الثانية للإمام نافلة، وهي التي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بطن نخل.

[٥] التَّحَلُّلُ بِإِحْصَارِ الْعَدُوِّ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ فِي الْجُمْلَةِ، ولكن اختلف أهل العلم في تَعْمِيم الْإِحْصَار ليشمل غير العدو، والصواب أن الْإِحْصَار يكون مِنْ كُلّ حَابِس حَبَسَ الْحَاجّ، مِنْ عَدُوّ، وَمَرَض، وَغَيْر ذَلِكَ، تَمَسُّكاً بِعُمُومِ قَوْله تَعَالَى: "فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ"، ولأخبار، منها:

١–خبر أهل السنن عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ: [سَأَلْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرٍو عَنْ حَبْسِ الْمُحْرِمِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كُسِرَ أَوْ مَرِضَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ]،

٢–وخبر مالك عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: [الْمُحْصَرُ بِمَرَضٍ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَإِذَا اضْطُرَّ إِلَى لُبْسِ شَيْءٍ مِنْ الثِّيَابِ الَّتِي لَا بُدَّ لَهُ مِنْهَا أَوْ الدَّوَاءِ صَنَعَ ذَلِكَ وَافْتَدَى]،

٣–وخبر مالك [أَنَّ سَعِيدَ بْنَ حُزَابَةَ الْمَخْزُومِيَّ صُرِعَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَسَأَلَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ عَنْ الْعُلَمَاءِ، فَوَجَدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، فَذَكَرَ لَهُمْ الَّذِي عَرَضَ لَهُ، فَكُلُّهُمْ أَمَرَهُ أَنْ يَتَدَاوَى بِمَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، وَيَفْتَدِيَ، فَإِذَا صَحَّ اعْتَمَرَ فَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ، ثُمَّ عَلَيْهِ حَجُّ قَابِلٍ، وَيُهْدِي مَا اسْتَيْسَرَ مِنْ الْهَدْيِ]،

٤–وخبر اِبْن الْمُنْذِر عَنْ اِبْن عَبَّاس في قوله تعالى "فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ"، قَالَ: [مَنْ أَحْرَمَ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَة ثُمَّ حُبِسَ عَنْ الْبَيْت بِمَرَضٍ يُجْهِدهُ، أَوْ عَدُوّ يَحْبِسهُ؛ فَعَلَيْهِ ذَبْح مَا اِسْتَيْسَرَ مِنْ الْهَدْي، فَإِنْ كَانَتْ حَجَّة الْإِسْلَام فَعَلَيْهِ قَضَاؤُهَا، وَإِنْ كَانَتْ حَجَّة بَعْد الْفَرِيضَة فَلَا قَضَاء عَلَيْهِ]،

٥–وخبر عَبْد بْن حُمَيْدٍ عن عَطَاء قال: (الْإِحْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ)،

٦–وأخرج اِبْن جَرِير الطبري في تفسيره بِإِسْنَادٍ صَحِيح عَنْ اِبْن مَسْعُود أنه أَفْتَى رَجُلًا لُدِغَ بِأَنَّهُ مُحْصَر.

وعليه: يشمل المحصر الإحصار بالمرض، أو الغريم لمدينه الموسر، والسيد لرقيقه، والزوج لزوجته، والأب لابنه، والقاضي للمتهم، والدولة السعودية للقادمين إليها بتأشيرات مزورة، والدولة المصرية للمغادرين لها وهم مدرجون على قوائم الممنوعين من السفر.

٥-**وفي الحديبية شُرع قضاء الصلاة الفائتة بالنوم أو النسيان عند ذكرها؛** فعن ابن مسعود قال: «أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية، فقال: من يكلؤنا؟ فقال بلالٌ: أنا، فناموا حتى طلعت الشمس، فاستيقظ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال: افعلوا كما كنتم تفعلون، قال: ففعلنا، قال: فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي».

= خاتمة:

نحتاج إلى فقه السيرة في كل حين، ولكن حاجتنا إليها في وقت الأزمات والشدائد أشد،

ونحتاج إلى (فقه الحديبية) في كل حين، ولكن حاجتنا إليها أشدّ في زمان تفوُّقِ الخصوم، وضعف المسلمين، وضرورة الخروج من المأزق بسلام، وتحقيق أكبر قدر من المكاسب بأدنى الخسائر بسياسة ووعي، وتحويل الهزيمة إلى نصر، والدنيَّة في الظاهر إلى فتح مبين على صعيد الواقع.

الحديث عن صلح الحديبية وإن شئت فقل (فتح الحديبية) وإن شئت فقل (الفتح المبين) أو (فتح الفتوح) يفتح لنا نوافذ في (فقه التعامل مع الآخرين) ويرشدنا إلى المبادرات الواعية والتخطيط العميق والتحوُّط للسلامة، والأخذ بالأسباب المشروعة، وإلى اتهام أنفسنا ومراجعة مواقفنا على ضوء هدي المرسلين.

صلح الحديبية (درسٌ في الأخلاق النبوية) و (فصْلٌ حكمٌ في العلاقات الدولية) و (فيصل في تحقيق وتطبيقات الولاء والبراء) و (نموذج رفيع في تحقيق المصالح العليا، وإنْ صاحَبَها شيءٌ من التنازلات الدنيا).

والحديث عن (فقه الحديبية) لا يعني ترسيخ مفهوم (التنازل) عن مسلَّمات الدين، ولكنه درسٌ عملي في (فقه التنازلات أو الموازنات) متى وكيف تكون؟ ولا يعني قبول (الدنية في الدين) بل هو اختيارٌ واعٍ للسياسة الشرعية التي تحقق أعلى المكاسب للإسلام والمسلمين.

(فقه الحديبية) يحسم جدلاً بين نظرتين (جافية، وغالية) ويرسم منهجاً (وسطاً) لتحقيق (مفهوم الولاء والبراء) بين طرفي نقيض لا يُقيم أحدهما وزناً لأحكام الشريعة ومدلولات العقيدة في هذا الأمر المهم من الدين، ويُغالي طرفٌ أخر فيعتبر كلّ تصرفٍ وكلّ تعاملٍ مع الكفار هادماً لأسس الولاء نابذاً لمفهوم البراء.

ما أحوجنا إلى التوسط والاعتدال (وهي سمة أمتنا، وشعار ديننا) وإذا اختلفنا كان هديُ رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم حَكَماً بيننا.

انتهى، ولله الحمد